

يوم عرفة  
خروج الحاج من عرفة ثم رجوعه إليها قبل الغروب

**السؤال:** مَنْ خرج من عرفة ليُحضر الغداء، ورجع إليها بعد صلاة العصر بـمدة، هل يلزمه شيء؟

**الجواب:** لا يلزمه شيء؛ لأنه وُجد بعرفة في وقت الوقوف، فلا شيء عليه.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخمسون بعد المائة ١٨/٩/١٤٣٤ هـ